إعلان حول الأطفال والشباب والعمل المناخي

إنّنا –

إذ نأخذ في الاعتبار أنّ الأطفال يواجهون مخاطر متزايدة وخاصة بسبب تغيّر المناخ، وأنّ مثل هذه الآثار تحدث بالفعل، وأنّ الأطفال الأكثر حرماناً وتهميشاً يتحمّلون العبء الأكبر جرّاء ذلك؛

وإذ نقرّ بالقيادة العالمية ودعوات الأطفال والشباب لاتخاذ إجراءاتٍ مناخية عاجلة وفورية، إلى جانب دورهم الهام كعناصر للتغيير؛

وإذ نستذكر الالتزام الذي نصّت عليه المادة 2 من اتفاق باريس للإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1.5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، وكذلك الهدف العالمي المتعلق بالتكيّف في المادة 7، مدركين أنّ تلك الالتزامات من شأنها أن تقلّل بشكلٍ كبير من مخاطر تغيّر المناخ وآثاره؛

وإذ نعيد التأكيد على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، وجميع صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان لكلّ الأطفال والشباب وتعزيزها واحترامها وإعمالها؛

وإذ نُشير إلى التزام الدول الأطراف في اتفاق باريس بأن تحترم وتعزّز وتراعي ما يقع على كل منها من التزامات متعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الطفل والعدالة بين الأجيال، عند اتخاذ إجراءات للتصدّي لتغيّر المناخ؛

وإذ نُشير أيضاً إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان رقم 8/37 و20/35 و11/40 بشأن حقوق الأطفال والشباب فيما يتعلق بالضرر البيئي وتغيّر المناخ، وأنّ المناخ الآمن يعدّ عنصراً حيوياً وهاماً من عناصر الحق في بيئةٍ نظيفة وصحية ومستدامة وأنّه ضروري لحياة الإنسان ورفاهه؛

يفقد ما يزيد عن 1.7 مليون طفل وطفلة دون سنّ الخامسة حياتهم كلّ عام جرّاء الأشكال المختلفة من الأضرار البيئية التي يُمكن الوقاية منها، والتي تُسهم الكثير منها في تغيّر المناخ أو تؤدّي إلى تفاقمه. ويعيش أكثر من نصف مليار طفلٍ وطفلة في مناطق معرّضة بشدّة لخطر الفيضانات، بينما يعيش 160 مليون طفلٍ وطفلة في مناطق تُعاني من مستوياتٍ عالية من الجفاف، وسيعيش واحد من كلّ أربعة أطفال في مناطق تُعاني من إجهادٍ مائيٍ شديد بحلول عام

2040. إنّ الأطفال سريعو التأثر بشكلٍ أكبر بسبب المرحلة الفريدة من نموهم الفسيولوجي والعقلي، حيث أنّ ما يقرب من 90 في المائة من الأمراض التي تُعزى أسبابها إلى تغيّر المناخ تُصيب الأطفال دون سنّ الخامسة.
إنّ الأطفال الذين يواجهون أشكالاً متداخلة من التمييز وعدم المساواة، بما في ذلك الفتيات والأطفال ذوي الإعاقة وأطفال السكان الأصليين والأطفال المهاجرين والأطفال الذين يعيشون في فقر، يتحمّلون العبء الأكبر على الإطلاق، كما أنّ الأطفال الذين يعيشون في المناطق التي تواجه تحدّياتٍ مناخية فريدة، مثل الدول الجزرية الصغيرة النامية، هم أكثر عرضة ويواجهون مخاطر متزايدة.
في كلّ التزام من الالتزامات الواردة أدناه، ينبغي النظر في هذه الآثار غير المتكافئة، فضلاً عن العوائق الإضافية التي قد تواجهها هذه الفئات من الأطفال فيما يتعلق بالمشاركة والإدماج، والعمل على معالجتها والتصدّي لها من خلال اتخاذ تدابير محدّدة لضمان الإدماج وعدم التمييز.

قد اتفقنا على الالتزام بما يلي:

1. **الدعوة إلى اعترافٍ عالمي بحقّ الأطفال غير القابل للتصرّف في بيئةٍ صحية والقيام بإعماله** واتخاذ خطواتٍ عملية لتكريس هذا الحق عند الاقتضاء في الأطر الوطنية والإقليمية والعالمية و/أو السياسات والتشريعات الوطنية؛

إنّ الحق في بيئةٍ صحية يحظى باعتراف 80 في المائة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة سواء في القانون الوطني أو الدولي، وقد جرى الاعتراف به رسمياً على المستوى العالمي من قبل مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر 2021 والجمعية العامة للأمم المتحدة في تموز/يوليو 2022. وهذا الاعتراف العالمي يُرسل رسالةً قوية مفادها أنّه يجب حماية هذا الحق واحترامه وإعماله عالمياً، والحث على العمل من أجل تعزيز السياسات والأحكام القانونية – والأهم من ذلك – تنفيذها، فضلاً عن أنّه سيُعزّز المساءلة ويُسرّع الجهود الرامية لتحقيق اتفاق باريس وأهداف التنمية المستدامة.

لا يُمكن أن يكون هناك شكٌ أو لبس في أنّ الجهود المبذولة لإعمال الحق في بيئةٍ صحية لها أهميةٌ خاصة للأطفال، نظراً إلى نقاط هشاشتهم المتزايدة والعوائق الإضافية التي يواجهونها فيما يتعلق بممارسة حقوقهم في الوصول إلى المعلومات والتعليم والاستماع إليهم والسعي للوصول إلى العدالة في حالة انتهاك حقوقهم جرّاء الأضرار البيئية. هذا وقد أقرّ مجلس حقوق الإنسان بالآثار والتداعيات الواسعة النطاق للأضرار البيئية، بما في ذلك تغيّر المناخ، على حقوق الأطفال، فضلاً عن الدور الذي لعبه الاعتراف بالحق في بيئةٍ صحية على المستوى الوطني في "تعزيز إمكانية التقاضي ورفع سقف المساءلة ومستوى أكبر من المشاركة وتحسين حماية البيئة والأداء وضمان حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية".

يُمكن للحكومات:

- دمج معايير أقوى للنهوض بحقوق الطفل البيئية في الأطر الوطنية والإقليمية والدولية، ودعوة البلدان إلى ترسيخ التزاماتٍ جديدة ومخصّصة وشاملة.
- تكريس و/أو تعزيز إعمال هذا الحق في الدستور و/أو التشريعات الوطنية، فضلاً عن المعاهدات والأطر الإقليمية والدولية.
- الدعوة إلى مزيدٍ من الاتساق بين عمل الهيئات الدولية والوطنية التي تُعنى بتغيّر المناخ والتدهور البيئي وحقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي تُشرف على المعايير ذات الصلة بحقوق الطفل.

مصادر/إرشادات:

- التعليق العام رقم 26 للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل بشأن حقوق الطفل البيئة، مع التركيز بشكلٍ خاص على تغيّر المناخ.
- قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 13/48 بشأن حق الإنسان في بيئةٍ صحية
- قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 30/45 بشأن حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل من خلال بيئةٍ صحية (2020)
- المقرّر الخاص المعني بحقوق الإنسان والبيئة: حقوق الطفل والبيئة (2018)
- قرار مجلس حقوق الإنسان، وتقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان (2017) ومذكرة إحاطة (2020) بشأن تغيّر المناخ وحقوق الطفل

2. **تعزيز الجهود التي من شأنها أن تحترم وتعزّز وتراعي حقوق الأطفال والشباب** عند تنفيذ اتفاق باريس على جميع المستويات، بما في ذلك الاعتراف بأوجه الهشاشة الخاصة بهم، فضلاً عن كونهم أصحاب مصلحة وجهاتٍ تنفيذية رئيسية في التدابير الوطنية للتكيّف والتخفيف من آثار تغيّر المناخ، والمساهمات المحدّدة وطنياً، وخطط التكيّف الوطنية، واستراتيجيات الحدّ من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري على المدى الطويل، بما في ذلك إيلاء الاعتبار للدور والمسؤوليات الخاصة المنوطة بالقطاع الخاص؛

ينص اتفاق باريس على أنّه ينبغي للأطراف، عند اتخاذ إجراءات للتصدّي لتغيّر المناخ، أن تحترم وتُعزّز وتراعي ما يقع على كل منها من التزامات متعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الطفل والعدالة بين الأجيال. ومع ذلك، لا يزال الاهتمام بالأطفال ضئيلاً في السياسات والإجراءات وعمليات صنع القرار المتعلقة بالمناخ، حيث إنّ 34% فقط من المساهمات المحدّدة وطنياً المحدّثة أو المنقّحة التي قُدّمت في عام 2021/2020 بموجب اتفاقية باريس أخذت الأطفال بعين الاعتبار. وفي حين أنّه من المرجح أن تأتي برامج العمل الوطنية على ذكر الأطفال والشباب، إلّا أنّه يلزم إحراز تقدّمٍ كبير في مجال الاعتراف بالأطفال والشباب

كأصحاب حقوق وعناصر تغيير وليس كضحايا سلبيين، ولتضمين تدابير وإجراءات تستجيب للأطفال والشباب.

من حيث المبدأ، إنّ حماية حقوق الأطفال من خلال هذه السياسات الرئيسية تعني اعتماد مستوى كافٍ من الطموح والإرادة للحدّ وبسرعة من ارتفاع درجة الحرارة العالمية، بما يتماشى مع أفضل العلوم المتاحة، وزيادة سبُل الاستثمار بشكلٍ كبير في تدابير التكيّف الموجّهة للحماية من تداعيات وآثار تغيّر المناخ التي تحدث بالفعل والمتوقع أن تزداد حدّتها. ومع ذلك، فإنّ الطموح الجماعي لخفض الانبعاثات بعيدٌ كل البعد عن المسار الصحيح، ولا يزال التمويل المناخي من أجل التكيّف ضئيل للغاية، وبالتالي يجب أن تكون الأولوية الملحّة تنفيذ إجراءات عمل تُحدث تحولاً في قضية تغيّر المناخ.

كأولويةٍ شاملة، يجب أن تعترف سياسات وخطط المناخ صراحةً بحقوق الأطفال وأصواتهم، ويُمكن تحقيق ذلك على أفضل وجه من خلال إعطاء الأولوية للفوائد المشتركة لتدابير التكيّف والتخفيف عبر القطاعات الاجتماعية التي يعتمد عليها الأطفال، ومن خلال تمكين المشاركة الهادفة للأطفال في عمليات إعداد السياسات.

كما ينبغي النظر في اللوائح المتعلقة بالمساهمة الكبيرة للقطاع الخاص في تغيّر المناخ، بما في ذلك تعزيز وإنفاذ المعايير البيئية، واتخاذ تدابير لضمان وفاء قطاع الأعمال والشركات بمسؤولياته فيما يتعلق باحترام حقوق الأطفال، بما في ذلك في العمل المناخي.

يُمكن للحكومات:

- الاعتراف صراحةً بحقوق الأطفال وأصواتهم في المساهمات المحدّدة وطنياً، وخطط العمل الوطنية، واستراتيجيات التنمية طويلة المدى بشأن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتنفيذ الهدف الثالث عشر من أهداف التنمية المستدامة والخطط المرتبطة به، على نحوٍ يضمن التوافق مع أهداف اتفاقية باريس وأهداف التنمية المستدامة.
- الدعوة إلى الاعتراف على نطاقٍ أوسع بحقوق الأطفال وأصواتهم وتعميمها في عمليات وقرارات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ لأنّها هي ما يُشكّل السياسات والعمليات والإجراءات على المستويين الوطني والإقليمي.
- تعزيز اللوائح من أجل ضمان التزام قطاع الأعمال والشركات بالمعايير البيئية، وإيلاء العناية البيئية الواجبة تجاه حقوق الطفل/الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بتغيّر المناخ.

مصادر/إرشادات:

- اليونيسف (2021)، إعداد سياسات المناخ للأطفال والشباب وبمشاركتهم.
- اليونيسف (2020)، هل سياسات تغيّر المناخ تراعي الأطفال؟ دليل للعمل.
- شراكة اليونيسف والمساهمات المحدّدة وطنياً: الشباب والمساهمات المحدّدة وطنياً لعام 2020: قوة دافعة لإرادة أكبر بشأن المناخ.

- خطة المساهمات المحدّدة وطنياً لإشراك الشباب
- التعليق العام رقم 16 للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل (2013) بشأن التزامات البلدان فيما يتعلق بتأثير قطاع الأعمال على حقوق الأطفال
- غرفة التجارة الدولية (2021)، بيان قطاع الأعمال بشأن الأطفال وتغيّر المناخ

3. **زيادة وتسريع عجلة الاستثمار في مجالات التكيّف والحدّ من مخاطر الكوارث وتدابير التخفيف من وطأتها والتي تراعي احتياجات الأطفال والشباب،** وفي الوقت ذاته إدراك الحاجة الملحّة إلى التركيز على الوصول إلى الأطفال الأكثر تعرّضاً للخطر، والدعوة إلى تعميم المعايير الصديقة للطفل في صناديق الاستثمار المتعدّدة الأطراف؛

ثمة حاجة إلى زيادةٍ كبيرة في حجم الاستثمار في مجال التكيّف من أجل حماية الأطفال من آثار تغيّر المناخ التي تحدث بالفعل، وتلك التي ستحدث في المستقبل، حيث إنّ التكيّف والحدّ من مخاطر الكوارث وتدابير التخفيف من الآثار التي تستجيب لاحتياجات الأطفال والشباب في القطاعات الاجتماعية التي يعتمد عليها الأطفال أكثر من غيرهم، كالمياه والصحة والتعليم، من شأنها أن تُحقّق منافع مشتركة ومتعدّدة. وتشير الدلائل إلى أنّ التمويل العام المراعي للأطفال يُحقّق عائداتٍ اجتماعية واقتصادية أعلى، وذلك لأنّ الاستثمار خلال مرحلة الطفولة فعّال نسبياً من حيث التكلفة ويُسهم بشكلٍ كبير في النتائج المرجوة في مرحلة البلوغ من خلال زيادة الخدمات الصحية والتعليمية والرفاه للسكان، والحدّ من أوجه عدم المساواة. يُشار إلى أنّ تنفيذ مثل هذا النهج يستوجب مزيداً من الاهتمام بالأطفال والشباب وأخذهم في الاعتبار في آليات التمويل المناخي الوطنية والعالمية.

يُمكن للحكومات:

- ضمان الوفاء بالتزاماتها نحو تمويل القضايا العالمية المتعلقة بالمناخ، وزيادة نسبة التدفقات المالية إلى برامج التكيّف والقدرة على الصمود، ومضاعفة حجم التمويل لمجالات التكيّف بحلول عام 2025.
- تسريع عجلة الاستثمار في مجالات التكيّف المراعية للأطفال والشباب والتدابير المرتبطة بمخاطر الكوارث والتخفيف من حدّتها، لا سيما في قطاعات المياه والصحة والتعليم، مع إعطاء الأولوية للاستجابات التي تصل إلى الأطفال الأكثر عرضة للخطر.
- تعميم المعايير المراعية للأطفال في آليات التمويل المناخي الوطنية والمتعدّدة الأطراف.

مصادر/إرشادات:

- اليونيسف والشراكة العالمية في مجال المياه: الإطار الاستراتيجي للتنمية القادرة على التكيّف مع تغيّر المناخ في قطاع المياه والصرف الصحي والنظافة.
- اليونيسف (2021)، بيئاتٌ صحية لأطفالٍ أصحاء: إطار البرنامج العالمي
- اليونيسف (2019)، الجو يزداد سخونة: دعوة لأنظمة التعليم للاستجابة لأزمة المناخ
- معهد التنمية الخارجية (2011)، الاستثمار في الأطفال

4. **تعزيز قدرة الأطفال والشباب في جهود التخفيف من آثار تغيّر المناخ والتكيّف معه** من خلال ترسيخ التعليم في مجال تغير المناخ والتعليم البيئي والاستثمار فيهما، وتزويد الأطفال والشباب بالمعرفة والمهارات اللازمة لحماية أنفسهم والإسهام في تحقيق مستقبلٍ آمنٍ ومستدام، وضمان وصول الجهود تلك إلى الأطفال والشباب المهمّشين؛

إنّ أهمية التعليم البيئي مُعترفٌ بها صراحةً في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، التي تنص على أنّ أحد الأهداف الرئيسية لتعليم الطفل "يجب أن يكون موجّهاً نحو ... تنمية احترام البيئة الطبيعية" (المادة 29)، في حين أنّ مؤشر أهداف التنمية المستدامة رقم 13.3.1 يُركّز على دمج تدابير التخفيف والتكيّف وتقليل الأثر والإنذار المبكر في المناهج الدراسية في المستويات الابتدائية والثانوية والجامعية.

إنّ تعزيز معرفة الأطفال ومهاراتهم فيما يتعلق بتغيّر المناخ والتدهور البيئي، بما في ذلك المهارات الخضراء والتأهب، من شأنه أن يُتيح لهم حماية أنفسهم من المخاطر، والدعوة والمشاركة بشكلٍ هادف في صنع القرار كعناصر تغيير.

يُمكن للحكومات:

- إدخال/تعزيز التعليم المناخي والبيئي الرسمي وغير الرسمي لجميع الأطفال في جميع مراحل العملية التعليمية
- دمج تعليم الأطفال في السياسات والخطط المناخية الوطنية والدولية، بما في ذلك الاستراتيجيات الوطنية للعمل من أجل التمكين المناخي.

مصادر/إرشادات:

- الشراكة التعليمية للأمم المتحدة بشأن تغيّر المناخ (UNCC Learn)، دمج تغيّر المناخ في التعليم في المرحلتين الابتدائية والثانوية
- اليونيسف (2021)، توسيع نطاق التكيّف مع تغيّر المناخ والحد من مخاطر الكوارث وتعميمه في قطاع التعليم، دليل موارد
- معهد بروكنغز (Brookings) ومنظمة بلان إنترناشونال (Plan) واليونيسف: تعليم الفتيات في استراتيجيات المناخ
- اليونيسف (2019)، الجو يزداد سخونة: دعوة لأنظمة التعليم للاستجابة لأزمة المناخ

5. **تعزيز المشاركة الهادفة والمُجدية للأطفال والشباب في العمليات التي تتعلق بتغيّر المناخ،** بما في ذلك من خلال حوار "العمل من أجل التمكين المناخي"، وعبر المشاركة في برنامج وفود الشباب ضمن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، واستكشاف الفرص المتاحة لتقديم الدعم الهادف لأولويات ومشاركات الشباب ضمن مبادرة YOUNGO،

ترد الإرشادات الخاصة بالالتزامين الخامس والسادس معاً في المربع تحت الالتزام السادس أدناه.

6. **استكشاف التدابير اللازمة لإنشاء لجنةٍ دولية للأطفال والأجيال القادمة**، وكذلك آلياتٍ جديدة أو قائمة على المستوى الوطني لضمان المشاركة الفعّالة للأطفال والشباب في عملية صنع القرار بشأن تغيّر المناخ؛

لقد أثبت الأطفال والشباب على الدوام أنّهم عناصر تغيير قوية فيما يتعلق بأزمة المناخ والتدهور البيئي، وينظرون إلى عدم اتخاذ أيّ إجراء بشأن هذه القضايا على أنّه انتهاكٌ لحقوقهم وتهديدٌ وجوديٍ لمستقبلهم، لذا ينبغي أن تعتمد السياسات المناخية على جميع المستويات بالمشاورات المنهجية والمشاركة الهادفة للأطفال، بما في ذلك الجهود الخاصة للوصول إلى الأطفال والشباب المهمشين، وأن تنصّ على إجراء مثل هذه المشاورات.

يُمكن للحكومات:

- إنشاء آليات ومنصات صديقة للطفل من أجل تسهيل مشاركة الأطفال في عمليات إعداد السياسات المتعلقة بالمناخ على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك، على سبيل المثال، برلمانات الأطفال ومجالس الأطفال واللجان الاستشارية الدائمة التي تستمع لوجهات نظر الأطفال.
- دعم التركيز المخصّص على حقوق الأطفال في التعليم البيئي والمشاركة الهادفة من خلال برنامج عمل غلاسكو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي (ACE) الذي تمّ تبنّيه في مؤتمر الأطراف السادس والعشرين (COP26).
- ضمّ مندوبين من الشباب إلى وفود الأطراف الرسمية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، وضمان جاهزيتهم ودعمهم بشكلٍ كافٍ للمشاركة الهادفة في العملية.
- دعم الدعوات التي تنادي بضرورة بناء القدرات وتهيئة الموارد لتعزيز مشاركة الشباب الهادفة، والشباب المهمش على وجه الخصوص.
- دعم الجهود المبذولة لإنشاء لجنةٍ دولية مستقلة للأطفال والأجيال القادمة أو آلية مماثلة لتمثيلهم ومناصرة حقوقهم في عمليات صنع القرار، وضمان تطبيق الالتزامات بالعدالة بين الأجيال في الاتفاقيات الدولية وقرارات الأمم المتحدة في الممارسة العملية. كما أنّ أجندتنا المشتركة للأمين العام للأمم المتحدة وتعيين مبعوثٍ خاص للأجيال القادمة لاستكشاف هذا الخيار وغيره من الخيارات يوفّر فرصاً هامة لتعزيز هذا الالتزام.

مصادر/إرشادات:

- اليونيسف، أدوات للشباب الناشطين في مجال المناخ (مجموعة أدوات باللغات الإنجليزية والعربية والإسبانية)

- تقرير مبادرة YOUNGO (2017) بشأن تعزيز التدريب والتوعية العامة والمشاركة والوصول إلى المعلومات بموجب اتفاق باريس
- برنامج المفاوضين الشباب بشأن المناخ
- مؤسسة ماري روبنسون للعدالة المناخية (2017)، حراس عالميون: صوت للأجيال القادمة
- الأمين العام للأمم المتحدة (2021)، أجندتنا المشتركة

7. **اعتماد تدابير مؤسسية وإدارية وإبرام شراكات على الصعيدين الوطني والدولي للسعي بشكل فعّال نحو الأهداف المذكورة أعلاه**، ولتعزيز الاتساق والتركيز الشامل على الأطفال والشباب في العمل المناخي، بما في ذلك ما يتعلق بعمليات صنع القرار ومسارات العمل الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وتنفيذ اتفاق باريس وأهداف التنمية المستدامة.

يُمكن دعم تنفيذ هذه الالتزامات من خلال تعزيز اتساق السياسات والمساءلة فيما يتعلق بدمج حقوق الأطفال في خطط واستراتيجيات المناخ والحدّ من مخاطر الكوارث والتنمية المستدامة على جميع المستويات، ومن خلال إقامة شراكات لتحقيق هذه الأهداف.

يُمكن للحكومات:

- تعزيز النظر في حقوق الطفل فيما يتعلق بتغيّر المناخ من خلال، من بين جملة أمور، عمليات صنع القرار المرتبطة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ واتفاق باريس وتنفيذها، والمراجعات الوطنية الطوعية لأهداف التنمية المستدامة، عبر آلية الاستعراض الدوري الشامل ضمن إطار مجلس حقوق الإنسان، وفي عملية الإبلاغ إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الطفل.

مصادر/إرشادات:

- مبادرة حقوق الأطفال البيئية (2020)، إرشادات حول الإبلاغ عن حقوق الأطفال والبيئة بموجب اتفاقية حقوق الطفل واتفاق باريس وأهداف التنمية المستدامة.